

فوجه الامام وهو اقرب اليه لجد ارضه واذا صلى الامام خارج القبلة
 في المسجد الحرام وتعلق للقدور نحوها ما جاز ان يغرب جهته
 ان يكون اقرب اليها منه لاكن كاي جهته والصلوة فوقها
 تجوز عند جامع الكرامته فانه ما اختلفت اجزاء الا عند الشافعي
 واحمد لا يجوز ما لم يكن بين يديه ستر ذكر الازهر في شرح
 القدر وروي السجدة حسن صلبيته وروي في شرح سجدة سهوه
 وسجدة تلاوة وبها واجبتان وسجدة تلاوة واجبة بان قاله
 له علي سجدة وان لم يقيد هاتان الا لانه لا تجب عند ابي حنيفة
 خلا فالجدي يوسف وسجدة شكر ذكر الخطا وروي عن ابي حنيفة
 انه قال لا ازالة سيما قاله بوكر الزري عن ابي بصير بواجب ولا
 مستحب بل هو مباح لا بد منه وعن حماد انه كره ما طهره لكننا
 نستحبها اذا اتمها ما يسر من حصول نعمة او دفع نقمة وروى
 قال الشافعي فيكبر مستقبل القبلة ويسجد فيجد الله ويشكر
 ويسبح ثم يكبر فيرفع راسه اما بغير سبب فليس يقرأ ولا يكبر
 وما يفعل عقب الصلاة فكرو لان الجمال يعتقدونه من سنة
 او واجبة ولا مباح يؤخر اليه فكرو في اتقوا والقنوي
 على ان سجدة الشكر جائزة كما مستحبة لا واجبة ولا مكروه
 وانما ذكر في البصير ان الربي صلى الله عليه وسلم قال في صلاة
 ما من مؤمن ولا مؤمنة يسجد بين الاضراس ما كثر حديث
 موضوع باطل الاصل له على ما عتقناه في الشرح وذكر فاضي
 خالف باسان في سجدة البسط والفرس والبود والصلوة على

الارض

فضل
 الارض وما تنبت الارض افضل الا اذا انكسرت في بيت غير فالا
 ان يستأذنه وان لم يستأذن فلا بأس ولو صلى في بيت رجل
 باذن خذله التكني رفع راسه من الركوع والسجود قبل الامام
 على لزومه المخالفة بالموافقة معه ثوبه مباح طاهر وثوب
 كراسه فيمن الجفاسه قد رافع وليس له ما يزيد بها به صبي
 في الديباج بترج حفره ان صلح جهته في قراءة الفاتحة
 مخالفة ثم اقتدي به بجهه بالسوء ان قصد الامانة والا فلا
 يلزمه الجهر للمفرد في موضع مخالفة يكون مسيما ولا
 يلزمه السهول ولو سهاوا بكره له الجهرية نوافل لها ايضا روا
 كتابه الشعبي ويحذف الاس عذر ويوان يكون هناك
 من يتحدث او يظلم النوم ويكره ذلك الابواب والبعوض
 الا عند الحاجة بحمل قليل وفي الحجة الصلاة في الغياب
 تفضل على صلاة الخيرة اصنافا مخالفة للمهرود سها لهما
 مخالفة بالمخالفة ثم تذكر جهه بالسوء ولا يصيد ولو خافت
 باية او اكثر بينهما جهرا ولا يعيد خلفه ان ضم السوء
 ان يخرج الوقت جاز ان يقتصر على اداء الزمان وخصر في
 الاسلام هذا في النحر وقبل تراخي سنة الفراء في غير النحر
 وان اخرج الوقت والارض والارضى مدار الواجب فيهما
 امام قراءة فانقل للموضع اخر فذكر كلمة او كلمتين مكان
 غيره نحو ان قرأ مكان لعلك تتذكر ون قلبا ما تشكر ون
 بسجدة الي الترتيب الاوله وكذا ان كان ايقا او الكران تسجل